

القرارات والتوصيات

انعقد المؤتمر الثالث عشر للاتحاد العام العربي للتأمين بغرفة الصناعة في عان في المملكة الاردنية الهاشمية خلال الفترة من التاسع عشر حتى الثاني والعشرين من شهر أيار (مايو) ١٩٨٠ •
وقد افتتح جلسات المؤتمر سمو الامير حسن ولي العهد وقد حضر المؤتمر وفود تمثل ١٣٧ هيئة تأمين واعادة تأمين عربية تنتمي الى ١٧ قطرا عربيا ومندوبون مشاركون يمثلون حكومات أقطار عربية وممثلون عن جامعة الدول العربية واللجنة الاوروبية للتأمين وجسعية شركات التأمين الفرنسية ومؤتمر التجارة والتسوية للامم المتحدة بجنيف وعدد من المراقبين من أسواق التأمين المختلفة ومثلو الصحافة والاعلام العربي والعالمي •

لقد ناقش المؤتمر جدول أعماله وبقية الامور التي طرحت عليه بروح تسودها الموضوعية والايان العيق بأهمية التعاون العربي المخلص في مجالات التأمين واعادة التأمين واتخذ القرارات والتوصيات الآتية :-

اولا : اقرار مشروع جدول اعمال المؤتمر :

أقر المؤتمر مشروع جدول الاعمال المقدم اليه من مجلس الاتحاد •

ثانيا : **تولي الرئيس الجديد (رئيس وفد الاردن) رئاسة المؤتمر :**

تطبيقا للسادة التاسعة من النظام الاساسي للاتحاد ، تولى السيد أحمد عبد الخالق رئيس وفد الاردن رئاسة المؤتمر وأصبح رئيسا للاتحاد العام العربي للتأمين حتى انعقاد المؤتمر التالي .

ثالثا : **المصادقة على محاضر جلسات المؤتمر الثاني عشر بالجزائر والمؤتمر الاستثنائي بتونس :**

بعد المداولة صادق المجلس على محاضر جلسات المؤتمر الثاني عشر بالجزائر والمؤتمر الاستثنائي بتونس .

رابعا : **الاعضاء الجدد :**

بناء على توصية مجلس الاتحاد وافق المؤتمر على قبول الشركات التالية كأعضاء في الاتحاد :

- الجمهورية التونسية

الشركة التونسية الاوروبية للتأمين واعادة التأمين

- الجمهورية اللبنانية

شركة التأمينات التجارية

الشركة الوطنية للتأمين

شركة انترناشيونال ترست للتأمين

شركة استري للتأمين

- الامارات العربية المتحدة

- شركة الواحة للتأمين - دبي
شركة البحيرة للتأمين - الشارقة
شركة التأمين المتحدة - رأس الخيمة
شركة الظفرة للتأمين - أبوظبي
شركة اليمامة للتأمين - رأس الخيمة

- دولة قطر

- شركة الخليج للتأمين « شركة مساهمة قطرية »
الشركة القطرية العامة للتأمين واعداد التأمين

- دولة البحرين

- صندوق التعويضات التعاوني
شركة اتحاد الخليج للتأمين

- سلطنة عمان

- شركة عمان الوطنية للتأمين

- المملكة المغربية

- شركة الامان للتأمين

- المملكة العربية السعودية

شركة التأمين الاسلامية العربية
الشركة السعودية الدولية للتأمين
شركة التأمين العربية السعودية للتأمين

خامسا : تعديل النظام الاساسي واللائحة الداخلية للاتحاد :

آ - اطلع المؤتمر على المذكرة المتعلقة بالشركات السعودية وبعد المداولة وايمانا من المؤتمر بأهمية شركات التأمين العاملة في المملكة العربية السعودية وضرورة وجودها ضمن أسرة التأمين العربية وفي اطار الاتحاد العام العربي للتأمين فقد قرر بالاجماع تعديل المادة الثالثة من النظام الاساسي والمادة الثانية من اللائحة الداخلية بحيث تكون كل منهما فقرة « أولا » وتضاف لهما الفقرة التالية كفقرة ثانية « يحق لكل شركة تأمين أو اعادة تأمين مسجلة في بلد غير عربي قبل (١٩) أيار-مايو ١٩٨٠ وتمارس أعمالها في المملكة العربية السعودية أن تطلب الانضمام الى الاتحاد شريطة أن تعود ملكية ٥١٪ (بالمائة) من رأسمالها على الاقل الى مواطنين سعوديين وأن يكون غالبية أعضاء مجلس الادارة من السعوديين أو معينين من قبلهم ولهم في الحالتين أغلبية الاصوات » •

كما أوصى المؤتمر بأن تدرس الشركات السعودية موضوع نقل تسجيلها الى قطر عربي دعما للاقتصاد العربي •

ب - اطلع المؤتمر على ما عرضه مجلس الاتحاد بشأن المادتين التاسعة والعاشره من النظام الاساسي للاتحاد بصدد نائبى الرئيس وبعد المداولة وافق المؤتمر على تعديل الفقرة (ب) من المادة التاسعة بحيث تكون بالشكل الآتى :-

« ب •• يرأس المؤتمر رئيس وفد البلد الذى يعقد فيه ويكون رئيسا للاتحاد حتى انعقاد المؤتمر التالى ، ويكون للرئيس نائب واحد هو رئيس المؤتمر السابق » • كما وافق المؤتمر على تعديل الفقرة (آ) من المادة العاشره بحيث تكون بالشكل الآتى :-

« آ •• يتألف مجلس الاتحاد من رئيس الاتحاد ونائبه وباقى رؤساء الوفود » •

وفى ضوء ما تقدم وافق المؤتمر على تعديل عبارة نائبى الرئيس وجعلها نائب الرئيس أينما وردت فى النظام الاساسي واللائحة الداخلية للاتحاد •

سادسا : تشكيل مجلس الاتحاد :

تطبيقا للفقرة « آ » المعدلة من المادة العاشره من النظام الاساسي فقد تألف مجلس الاتحاد من رئيس وفد الاردن •• رئيسا ، ورئيس وفد الجزائر نائبا للرئيس ورؤساء الوفود أعضاء •

سابعا : تشكيل اللجان الفنية للاتحاد :

اطلع المؤتمر على قرار المجلس بتشكيل اللجان الفنية الدائمة فى الاتحاد وذلك فى ضوء قرار المجلس السابق المنعقد

بتاريخ ٣/١٢/١٩٧٩ والذي تقرر فيه جعل عدد اللجان الفنية ثمانية فقط .

ولاحظ المؤتمر بأن المجلس في اجتماعه في عمان في ١٨ أيار (مايو) ١٩٨٠ قد قرر جعل هذه اللجان بالشكل التالي وذلك ايمانا منه بأن فاعلية وحصيلة عمل اللجان الفنية الدائمة ستكون أفضل .

- (١) لجنة الحياة
- (٢) لجنة الحريق
- (٣) لجنة البحري والطيران
- (٤) لجنة السيارات والحوادث العامة
- (٥) لجنة التدريب
- (٦) لجنة المجمعات واعادة التأمين
- (٧) لجنة التأمين الهندسي
- (٨) لجنة اعداد مشروع عقد التأمين الموحد
- (٩) لجنة الاشراف على مخصصات البحوث

ثامنا : تشكيل اللجان الخاصة بالمؤتمر :

بعد المداولة وافق المؤتمر على مقترحات المجلس بتشكيل اللجان الخاصة بالمؤتمر وحسب التفصيل الآتي :-

١ - لجنة تقرير الامين العام :

آ - السيد محمد زكي عبد الرحمن رئيس اللجنة

ب - السيد أحمد النعمان السانوسي مقرر اللجنة

